

شرح أحاديث بلوغ المرام | | الحديث: ٤١١-٥١١)

أحمد الصقوب

قال رحمه الله تعالى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل الجمعة واجب على كل مسلم. أخرجه السبعة. وان تمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله - [00:00:00](#)

صلى الله عليه وسلم من توضع يوم الجمعة فيها ونعمة ومن اغتسل فالفعل قبل. رواه الخمسة رحمه الله هذين الحديثين لبيان حكم الاغتسال وهل هو على فان الرجال ام على سبيل الاستسلام؟ اما الحديث الاول فهو حديث - [00:00:20](#)

رضي الله عنه وقد أخرجه البخاري ومسلم من حديث عطاء ابن يسار النبي رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم به. واما الحديث الثاني فهو حديث شهرة فقد أخرجه ابو داود والترمذي والنسائي عن الحسن البصري عن ابي عن - [00:00:50](#)

رضي الله عنه فيها اما حديث ابن سعيد فقد اتفق البخاري ومسلم عليه الحسن عن تمرة فقد اختلف العلماء في صحته لاختلافهم في الحسن عز الله وقد ذهب الامام البخاري - [00:01:20](#)

والتلميذ الترمذي الى ان الحسن قد سمع من ثمرة ورأوا ان رواية الحسن عن تمرة متصلة وهذان الحديثان يبحثان في المسألة وهي ما حكم ما تقول الختام ليوم الجمعة؟ اولا اعلم ان العلماء - [00:01:50](#)

قد اتفقوا على مشروعيتها ونهج الالتفات يوم الجمعة. وان هذا مشروع ومنسوب اليه. والادلة على الامن من امتثال يوم الجمعة ومنها هذين الحديثين. حديث ابي سعيد وحديث الحسن عن نتر لكن العلماء السلف هل يموتوا اليوم؟ ام انه مستحب؟ على قوله. القول -

[00:02:30](#)

يوم الجمعة واجب وهذا وهو مذهب رحمهم الله واستدلوا بحديث ابي كريم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل الجمعة واجب على كل مختل. فقال قول الله يحمل على الوجوب الشرعي. والحديث متفق عليه. وكذلك روى البخاري - [00:03:10](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حق على كل مسلم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما. حق على كل مسلم - [00:03:50](#)

ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما يغسل فيه رأسه وجسده. وكذلك استدلوها منها في الصحيح عن عمر عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم - [00:04:10](#)

يوم الجمعة فجر. ولهم ادلة عديدة من هذا الباب. فقالوا هذه كلها تدل يوم الجمعة بواجب والقول الثامن في هذه المسألة ان الاغتسال يوم الجمعة سنة مؤكدة. وليست الواجبة. وهذا اكثر جماهير العلماء - [00:04:30](#)

وقالوا ان الاحاديث السابقة معمولة على النهي والتأكيد ما الصادق النزول الى الاستقبال؟ قالوا عندنا عدد من القرآن. الامر في حديث وحديث ابي هريرة وحديث ابن عمر عن الايمان الى الاستحباب. لان الاصل في الاوان - [00:05:00](#)

فاذا جاء الطالب ومن الصائم اول القائل حديث الحسن وهذه طريقة رحمه الله فانه ينظر اقوى واشقى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضع يوما دون ان توضع - [00:05:30](#)

يعني قال الحبيب احسنه الترمذي وتكلم عليه بعض وقال ابن عبد البر رحمه الله وهذا اول شيء في صفوف وجوههم كلها. وفيه دليل على ان حديث ابي كريم والاصل في الفرائض الا تجب الا بيقين. وايضا من الثبات على ان الامر - [00:06:00](#)

ما رواه الامام مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضع فاحسن الوضوء. من توضع فاحسن الوضوء. ثم اذن الجمعة. فاستمع - [00:06:40](#)

ثم أتى الجمعة الثمن غفر له ما بينه وبين الجمعة كفر فإن الله من تَوْضاً الوضوء ولم يقل من انتهى وهذا دليل على أن الأمر الثالث محمول على الاستحباب وعلى التأكيد الأعلى الجابة. قال الإمام الترمذي - [00:07:00](#)

والعمل على أهل العلم. من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعده يوم الجمعة ورأوا أنه يصبغ الوضوء من الرك يوم الجمعة. وقال ابن آدم وهذا من أقوى ما يستدل به على عدم قضية الغسل يوم الجمعة - [00:07:30](#)

وكذلك أيضاً من الطواف حديث أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واحد. واجب على كل مغتتم. والسواك وأن وفي يوم الجمعة واجب على كل مسلم وسواه. وأن - [00:08:00](#)

على أن السواك من المستحبات فقال للنبي عليه وسلم بين على أن قول فتواجه على التأكيد ولذلك كان الإمام ما لك رسول الله إلى أن قوله واجب في الحديث ليس في - [00:08:30](#)

الحمد لله وإنما مأمون على السكين. وهذا القول هو الأفضل والله أعلم. أن الاقتتال يوم الجمعة مهموم هذا الاستحباب والتأكيد. والتغريب لا على الجابة لكن أن كان فيه رائحة فقد اختار حزب الاسلام وصالحه أنه يجب عليه أن يختلف بما روى البخاري - [00:09:00](#)

أن الناس كانوا مهنة أنفسهم. يعني كان الصحابة رضوان الله عليهم ليس لهم خلل. في أول الاسلام ملة أنفسهم. هم الذين يقضون حضارياً. وينقون دراهم ويقومون على دوافل فكان يكون إلى الجمعة من كل وجه. فيأتون في الغابة بعضهم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو اكتسبتم - [00:09:40](#)

فإن كان فيه راحلة سيتأكد الأمر أكثر مما أن لا يملك الإنسان يوم الجمعة. وأن يحافظ عليه. لأن تأكيد النبي صلى الله عليه وسلم فيه حينما قال أنه حق وسنة - [00:10:10](#)

هكذا يقول الإمام ولذلك أمر ابن الخطاب رضي الله عنه أنكر على ترك لما في ذلك من الاخلال بمثل هذه السنة المعاصرة متى يبدأ وقت الاغتسال يوم الجمعة؟ الراجح في هذه المسألة أن الاغتسال يوم الجمعة - [00:10:40](#)

من فنون الفجر الثاني. يبدأ من طلوع الفجر الثاني. ولا يكثر لأن يوم الجمعة فإذا طلع الفجر فإنه لا يدخل الوقت في الاغتسال وينتمي للخروج من الصلاة الجمعة. ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم من اتكل - [00:11:10](#)

الاغتسال موهوب للصلاة فإذا انتهى وقت الرواح إليها انتهى وقت الالتزام وهذا فائدة أخرى أن الإنسان مع كامله والحث عليه له دور عند الله جل وعلا. الإنسان حينما يفرطه ينام أجره. لا سيما إذا - [00:11:40](#)

فإن المسلم إذا صام فيه بعض المندوبات يوم الجمعة نال فضلاً لا يمكن أن يخصصه في أي عبادة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسل يوم الجمعة واغتسل - [00:12:10](#)

ولم انظروا كان له بكل خطوة مفتوحة صيام أو صيام وهذا حديث صحيح. وهو من الأحاديث التي جاء فيها فضل عظيم على عمل ليس بالكثير. ومع ذلك صححها أهل العلم. فيحصل بالإنسان الأيسر في مثل هذا الأمر - [00:12:30](#)

يوم الجمعة واغتسل وهذا تأكيد. بالاشارة إلى يعني ولم يكن بعيداً فاستمع ولم ينظر كان له بكل خطوة يخطوها من الصلاة أجر سنة صيامها وقيامها وهذا فضل من الله لكن الغرفة من وفقه الله عز وجل والفضائل لا يلاقوا فيها إلا أولاد الامم الا - [00:13:10](#)

الله عز وجل يعلم الإنسان مقدار الأعمال التي كانت تدعو وكما هي عند الصباح يحمد القوم وعند الممات يحمد الصالحون. نسأل الله جل وعلا من فضله - [00:13:50](#)